

Distr.: General  
29 March 2005  
Arabic  
Original: English



## بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

### إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثيقة S/2005/15 المؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

### الحالة في جورجيا

(see S/23370/Add.40; S/25070/Add.4, 26, 27, 31, 34, 37, 42, 44, 45 and 51; S/1994/20/Add.4, 8, 9, 11, 13, 25, 28 and 47; S/1995/40/Add.1, 10, 18 and 32; S/1996/15/Add.1, 16, 27 and 42; S/1997/40/Add.4, 18, 30 and 44; S/1998/44/Add.4, 21, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 17, 29 and 44; S/2000/40/Add.4, 18, 29 and 45; S/2001/15/Add.5, 12, 17, 31 and 44; S/2002/30/Add.4 and 30; S/2003/40/Add.4 and 30; S/2004/20/Add.4, 8, 17 and 30; and S/2005/15/Add.3; see also S/2002/30/Add.3 and 29; S/2003/40/Add.2 and 29; S/2004/20/Add.3 and 30; and S/2005/15/Add.3)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥١٤٤ (الخاصة)، المعقودة في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥، عملا بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام عوضا عن محضر حربي:

”في الجلسة ٥١٤٤، المعقودة كجلسة خاصة يوم ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٥،  
نظر مجلس الأمن في البند المعنون الحالة في جورجيا.

”ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي ألمانيا وجورجيا إلى المشاركة في مناقشة البند دون أن يكون لهما حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى جان - ماري غيهينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

”واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها السيد غيهينو.

”وأدلى ممثل جورجيا ببيان“.

#### الحالة في أفغانستان

(see S/1994/20/Add.3, 11, 31 and 47; S/1996/15/Add.6, 14, 38, 41 and 42; S/1997/40/Add.15, 27 and 50; S/1998/44/Add.14, 28, 31, 34, 37 and 49; S/1999/25/Add.33, 40 and 41; S/2000/40/Add.13 and 50; S/2001/15/Add.23, 31, 46, 49 and 51; S/2002/30/Add.2, 4, 5, 8, 10, 12, 16, 20, 24, 25, 28, 37, 43, 47, 49 and 51; S/2003/40/Add.4, 8, 12, 18, 24, 41 and 42; S/2004/20/Add.2, 12, 14, 21, 28, 34, 37, 39, 41 and 45; and S/2005/15/Add.1; see also S/19420/Add.44; S/20370/Add.14-16; and S/21100/Add.1)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥١٤٥ و ٥١٤٨، المعقودتين في ٢٢ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ على التوالي، عملا بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2005/183).

وفي الجلسة ٥١٤٥، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل أفغانستان، بناء على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

وعملا بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى جان أرنو، الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان، ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان.

وفي الجلسة ٥١٤٨، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل أفغانستان، بناء على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2005/195) أُعد خلال مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/195، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٨٩ (٢٠٠٥) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2005) S/RES/1589؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٥٥٣ (٢٠٠١)

(see S/2001/15/Add.42 and 43; S/2002/30/Add.9, 23 and 37; S/2003/40/Add.22; and S/2004/20/Add.29 and 34; see also S/1996/15/Add.43-45; S/1997/40/Add.5, 7, 9, 13, 16, 17 and 21; S/1998/44/Add.28, 35 and 49; S/1999/25/Add.10, 13, 24, 30, 43, 47 and 49; S/2000/40/Add.3, 7, 16, 17, 19, 21, 23, 30, 33, 40, 47 and 49; S/2001/15/Add.5, 8, 18, 24, 30, 35, 36, 43, 45, 50 and 51; S/2002/30/Add.4, 8, 11, 20, 22, 23, 29, 31, 32, 36, 41, 42, 44 and 48; S/2003/40/Add.3, 6, 11, 19, 21, 25, 27, 28, 30, 32, 34 and 46; S/2004/20/Add.2, 10, 19, 23, 25, 30, 39 and 49; and S/2005/15/Add.8)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥١٤٦ (الخاصة) المعقودة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، عملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقاً للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام عوضاً عن محضر حربي:

”عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن، في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، جلسته ٥١٤٦ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، قدمها وليام ليسبي سوينغ، الممثل الخاص للأمين العام لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وأدلى ببيان الميجور جنرال باتريك كامايرت، قائد الفرقة الشرقية ونائب قائد قوة بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

”وحرى تبادل بناء للآراء بين أعضاء المجلس والسيد سوينغ وممثلي البلدان المساهمة بقوات المشاركة في الجلسة“.

### الحالة في البوسنة والهرسك

(see S/23370/Add.36, 40, 43 and 45; S/25070/Add.1, 4, 7-9, 11-13, 15, 16, 18, 19, 22, 23, 24 and Corr.1, 26, 29, 34, 37 and 45; S/1994/20 and Add.4, 6, 8, 10, 13-17, 20, 21, 23, 25, 34, 37, 38, 44-47 and 49; S/1995/40 and Add.1, 6, 14, 15, 17, 18, 24, 26-29, 31, 35-37, 40 and 47-50; S/1996/15/Add.13, 31, 40 and 49; S/1997/40/Add.6, 10, 12, 19, 23 and 50; S/1998/44/Add.11, 20, 24 and 28; S/1999/25/Add.23, 30, 42, 44 and 45; S/2000/40/Add.11, 18, 23, 24, 27, 32, 42, 45 and 49; S/2001/15/Add.12, 24, 25, 38 and 49; S/2002/30/Add.9, 24, 26, 27, 42 and 49; S/2003/40/Add.27 and 40; and S/2004/20/Add.9, 25, 27, 45 and 47; see also S/22110/Add.38, 47 and 50; S/23370/Add.1, 5, 7, 14, 16, 19, 21, 23, 24, 26, 28, 29, 31, 32, 35, 37, 40, 46, 49 and 50; S/25070/Add.4, 8, 13, 17, 19, 21, 24 and Corr.1, 26, 28, 30, 32, 33, 37 and 39-42; S/1994/20/Add.12, 26, 31, 45 and 49; S/1995/40/Add.2, 5, 12, 16, 18, 19, 23, 30, 32, 39, 44, 46, 47 and 50; S/1996/15/Add.1, 2, 4, 6-8, 18, 20, 21, 26, 28, 30, 32, 37, 39, 45, 47 and 50; S/1997/40/Add.2, 4, 9, 11, 14, 16, 18, 21, 28, 34, 37, 42, 47, 48 and 50; S/1998/44/Add.2, 6, 9, 19, 26, 29, 34, 44 and 46; S/1999/25/Add.1-3, 7, 11, 17, 18, 22, 27, 31, 43 and 51; S/2000/40/Add.1, 8, 21, 24, 27, 46 and 47; S/2001/15/Add.2, 3, 6, 17, 28 and 48; S/2002/30/Add.2, 19, 23, 27, 29, 40, 43, 49 and 50; S/2003/40/Add.20, 31, 34, 35 and 40; S/2004/20/Add.12, 26, 31, 41 and 47; and S/2005/15/Add.2 and 10)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥١٤٧، المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥، عملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه رسالة مؤرخة ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/156).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي البوسنة والهرسك ولكسميرغ، بناء على طلبهما، إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت.

وعملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب البند ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى بادى أشدون، الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام المتعلق بالبوسنة والهرسك.

### الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

(see S/2000/40/Add.39, 44, 46, 47 and 50; S/2001/15/Add.11-13, 34 and 50; S/2002/30/Add.7, 8, 10, 12-15, 17, 23, 24, 28, 29, 37, 38, 45 and 50; S/2003/40/Add.2, 6, 11, 15, 20, 23, 28, 33, 37, 41, 42, 46 and 49; S/2004/20/Add.2, 7, 11, 12, 16, 20, 25, 28, 32, 37, 40, 42, 46 and 50; and S/2005/15/Add.1, 6, 7 and 9; see also S/7382, S/7441, S/7452, S/7564, S/7570, S/7596, S/7600, S/7913, S/7923, S/7976, S/8000, S/8048, S/8066, S/8215, S/8242, S/8252, S/8269, S/8502, S/8525, S/8534, S/8564, S/8575, S/8584, S/8595, S/8747, S/8753, S/8807, S/8815, S/8828, S/8836, S/8885, S/8896, S/8960, S/9123, S/9135, S/9319, S/9382, S/9395, S/9406, S/9427 and Corr.1, S/9449, S/9452, S/9805, S/9812, S/9930, S/10327, S/10341, S/10554, S/10557, S/10703, S/10721, S/10729, S/10743, S/10770/Add.4, S/10855/Add.15, 16, 23, 24, 29, 30, 33, 41, 43, 44 and 50; S/11185/Add.14-16, 21,

42/Rev.1 and 47; S/11593/Add.15, 21, 29, 42 and 49; S/11935/Add.2-4, 12, 18-21, 23-26, 42, 44, 45 and 48; S/12269/Add.12, 13, 21, 42, 43 and 48; S/12520/Add.10, 11, 17, 21, 37, 39, 42, 47 and 48; S/13033/Add.2, 9-11, 16, 19, 21, 23, 25, 28, 29, 33, 34, 47 and 50; S/13737/Add.7, 8, 13-18, 20-22, 24-26, 33, 47 and 50; S/14326/Add.10, 11, 20, 24, 28, 29, 47 and 50; S/14840/Add.1-4, 8, 12, 13, 15, 16, 21-25, 27, 30-33, 37, 42, 45 and 48; S/15560/Add.3, 6, 7, 20, 21, 29-31, 37, 42, 45, 47 and 48; S/16270/Add.6-8, 15, 20, 21, 34, 35, 40 and 47; S/16880/Add.8-10, 15, 20, 21, 36, 40, 41 and 46; S/17725/Add.2-4, 15, 21, 28, 35, 38, 43 and 47-49; S/18570/Add.2, 21, 30, 47 and 49-51; S/19420/Add.1-5, 13, 15, 18, 19, 22 and Corr.1, 30, 48 and 50; S/20370/Add.4-6, 12, 16, 21, 22, 26, 30, 32, 34, 37, 44, 46, 47 and 51; S/21100/Add.4, 10, 12, 17, 20, 21, 30, 39, 40, 42, 44, 45 and 47-50; S/22110/Add.4, 12, 20, 21, 30 and 47; S/23370/Add.1, 4, 7, 13, 21, 30, 47 and 50; S/25070/Add.4, 21, 30 and 48; S/1994/20/Add.3, 8, 10, 20, 29 and 47; S/1995/40/Add.4, 8, 18, 19, 21, 29 and 47; S/1996/15/Add.4, 15, 21, 30, 38 and 47; S/1997/40/Add.4, 9, 11, 21, 30 and 46; S/1998/44/Add.4, 21, 26, 28, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 20, 29 and 46; S/2000/40/Add.4, 15, 20, 21, 24, 29 and 47; S/2001/15/Add.5, 22, 31 and 48; S/2002/30/Add.4, 21, 30 and 50; S/2003/40/Add.4, 25, 30, 40 and 51; S/2004/20/Add.4, 26, 30, 35, 42 and 50; and S/2005/15/Add.3 and 6)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند، في جلسته ٥١٤٩، المعقودة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، عملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وعملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى كيران برندرغاست، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية.

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

(see S/2003/40/Add.44; see also S/2002/30/Add.50; S/2003/40/Add.5, 17, 19, 29, 31, 45, 47 and 48; S/2004/20/Add.5, 8, 17, 21, 31, 44, 46 and 50; and S/2005/15/Add.4)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥١٥٠ (الخاصة)، المعقودة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، عملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقاً للمادة ٥٥ من النظام الأساسي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام عوضاً عن محضر حرفي:

”عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، عقد مجلس الأمن في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ جلسته ٥١٥٠ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، قدمها السيد هادي عنابي، الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام.

”وجرى تبادل بناء للآراء بين أعضاء المجلس والسيد عنابي وممثلي البلدان المساهمة بقوات المشاركة في الجلسة“.

### تقارير الأمين العام عن السودان

(see S/2004/20/Add.23, 30, 35, 37, 39, 40, 44, 46 and 49; and S/2005/15/Add.1, 4-6, 9 and 10; see also S/2003/40/Add.40; and S/2004/20/Add.21 and 43)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٥١٥١، المعقودة في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥، عملاً بالتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضاً عليه تقرير الأمين العام عن السودان (S/2005/57 و Add.1)؛ ورسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60)؛ وتقريراً الأمين العام عن السودان، عملاً بالفقرات ٦ و ١٣ و ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٥ من القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤)، والفقرة ١٧ من القرار ١٥٧٤ (٢٠٠٤) (S/2005/68 و S/2005/140).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل السودان، بناء على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2005/198)، أعد خلال مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2005/198، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) (للاطلاع على النص، انظر (S/RES/1590 (2005) الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).